

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة مصطفى اسطبولي

مركز البحث العلمي والتقني في علم الإنسان الاجتماعي و الثقافي
Centre of Scientific and Technical Research in Social and Cultural Anthropology
CRASC - Algeria



معسكر



جامعة مصطفى اسطبولي
معسكر

اتفاقية إطار و شراكة

بين

جامعة مصطفى اسطبولي معسكر، الكائن مقرها بالقطب الجامعي سيدي سعيد معسكر، ممثلة
في شخص مديرها البروفسور. بن طاعة سمير

من جهة

و

مركز البحث العلمي و التقني في علم الإنسان الاجتماعي و الثقافي ص.ب 1955 المنور بئر
الجير - وهران 31000 ، ممثلا في شخص مديره الأستاذ . عمار مانع

من جهة أخرى

تم الاتفاق على ما يلي:

البند الأول:

يلتزم الطرفان الموقعان على هذه الاتفاقية على أساس التساوي والمصلحة المتبادلة بتجسيد أشكال التعاون العلمي والثقافي من أجل تحقيق أهداف مشتركة بين المؤسستين.

البند الثاني: طبيعة التعاون

يمكن أن يتجسد التعاون والشراكة بين الطرفين في الميادين التالية:

- 1- سعي الطرفين إلى إنجاز بحوث مشتركة في المجالات العلمية التي تهتمّ كلا منهما.
- 2- تبادل المنشورات، و التجارب و المعلومات العلمية.
- 3- التعاون على تنظيم التظاهرات العلمية وفقا لأهميتها بالنسبة للطرفين.
- 4- المشاركة في ترجمة الكتب العلمية و المقالات.
- 5- سعي الطرفين إلى إنجاز بحوث علمية مشتركة في المجالات العلمية التي تهتمّ كلا منهما.
- 6- مساهمة كل طرف في الإعلان عن الأنشطة العلمية لشريكه في موقعها الإلكتروني.
- 7- إطلاع الشريك على البحوث والدراسات التي تجريها المؤسسة و المنشورات الصادرة عنها من (دفاتر، وكتب، ومجلات، وفعاليات ملتقى، وما تُوخّر به مكتبة المؤسسة من عناوين جديدة).
- 8- تبادل الزيارات العلمية بين الأساتذة والباحثين التابعين للمؤسستين.
- 9- مشاركة الباحثين الدائمين في التكوين وتأطير الرسائل الجامعية ذات العلاقة بالاهتمامات الأساسية للمركز.

البند الثالث: الملكية الفكرية لنتائج البحث:

يلتزم الطرفان الموقعان على هذه الاتفاقية، بتعميم الحماية على كل ما يخص الملكية الفكرية المتعلقة بنتائج البحث.

أي نتائج يتم الحصول عليها أثناء البرامج البحثية (قواعد البيانات والكتب والتقارير وما إلى ذلك) ستؤدي إلى اتفاق محدد بشأن الحق في الملكية الفكرية.

البند الرابع: تسيير الاتفاقية

تعين كل مؤسسة ممثلها لمتابعة تنفيذ الأنشطة والأعمال المبرمجة، ويجتمع الممثلان بصفة دورية من أجل متابعة إنجاز البرامج واقتراح توسيع التعاون إلى مجالات أخرى بموجب اتفاق لاحق .

البند الخامس: ملحق الاتفاقية لتنفيذ مشاريع التعاون

يجسد الطرفان في إطار هذه الاتفاقية مشاريع تعاون يحدّد موضوعها، وكيفية تنفيذها وتمويلها، مهام والتزامات كل طرف في ملاحق تنفيذية لهذه الاتفاقية الإطار.

البند السادس: سريان الاتفاقية، نهايتها، التجديد والإلغاء

تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول ابتداء من تاريخ توقيعها من قبل الطرفين، لمدة خمس (05) سنوات وهي قابلة للمراجعة و التعديل بناء على اقتراح مكتوب من أحد الطرفين مع موافقة الطرف الآخر. وتقبل التجديد بناء على اتفاق الطرفين خلال 30 يوما قبل نهايتها. يحق لأحد الطرفين إنهاء الاتفاقية بطلب مكتوب مع ذكر الأسباب. ويتم ذلك بتقديم طلب مكتوب خلال ثلاثة أشهر قبل انقضاء أجل الإنهاء . يحق للطرف الآخر تأجيل الإلغاء إلى غاية انتهاء المشاريع التي تم مباشرتها عمليا تجسيد البنود هذه الاتفاقية.

البند السابع : المصادقة على الاتفاقية

تم الاتفاق على بنود هذه الاتفاقية من قبل الطرفين الممضيين اسفله

حرر نص الاتفاقية في نسختين أصليتين باللغة العربية

وهران ١٠ حادي . ٢٠٢٣

مركز البحث العلمي و التقني في

علم الانسان الاجتماعي و الثقافي

وهران

السيد. عمار مانع



الأستاذ الدكتور مسامح عمار
السيد
مركز البحث العلمي والتقني في
علم الإنسان الاجتماعي والثقافي

معسكر.....

جامعة مصطفى اسطبولي

معسكر

البروفسور. بن طاطة سمير

